علمه بجميع ما يشترطه القارىء وموافقة عنده **قوله** عضوا عليها بالنواجذ امر من عض فلان اخذ شيأ بالعض وهو السن والنواجذ للمجهة جمع ناجذ اخر الاضراس الذي يلي نابه على الحلم من فوق واسفل من كل من الجانبين فللانسان اربع فواجذ وقيل الانياب المعنى على كل من القولين عضوا عليها بجميع الفم وهو عبارة عن النهش وهو الاخذ باطراف الاسنان فهو امر بليغ فيه تشبيه للمعقول بالمحسوس او كناية عن شدة التمسك بالسنة والجد في لزومها كفعل من امسك شيأ واخذ وعض عليه ليلا ينتزع منه لان النواجذ ممدودة فاذا عضت على شيء نشبت فيه فلا يتخلص وقيل معناه الامر بالصبر على ما يصيبه من البعض في ذات الله عز وجل كما يفعله للالم اصابه من الالم **قوله** واياكم ومحدثات منصوبان على التحذير والاصل باعدوا انفسكم واحذروا محدثات الامور اي الاخذ بالامور المحدثة في الدين واتباع غير سنن الخلفاء الراشدين فانه بدعة وان كل بدعة وهي شرعا ما احدث على خلاف امر الشارع ودليله الحاصر او العام ضلالة اذ الحق فيما جاءه الشرع مما امر برجع اليه بلون ضلالة اذ ليس بعد الحق الا الضلال وتقدم في الحديث الثاني زيادة بسط في هذا المقام حاصله ان البدعة التي هي ضلالة ما ليس لها اصل في الشرع انما الحامل عليها مجرد الشهوة او الارادة فهذا باطل قطعا اما ما لها اصل في الشرع اما لمحل النظر على النظير او بغير ذلك فانها حسنة اذ موسنة الخلفاء الراشدين والائمة المهديين والمبتدع مذموما لمجرد لفظ محدث او بدعة فان القرآن جاء بتلك اللفظة واثنى الله ووصف بالمحدث او رسوله الانبياء انما مثل الذم ما اقترن به من مخالفة للسنة ودعا بينه للضلالة والحاصل ان البدعة منقسمة الى الاحكام الخمسة لانها اذا عرضت على القواعد الشرعية لتدخل تحت واحد من تلك الاحكام فمن البدع الواجبة الاشتغال بالعلوم العربية المتوقف عليها فهم الكتاب والسنة كالنحو والصرف وبعلوم الحديث من جرح الرواة وتعديلهم وتمييز صحيح الحديث من سقيمه وتدوين العلوم الشرعية لان حفظ الشريعة فرض كفاية مما زاد على المتعين كما دلت عليه القواعد الشرعية ولا يتاتى حفظها الا بذلك وما لا يتم الواجب المطلق الا به واجب ومن البدع التي مدة مذاهب سائر اهل البدع المخالفة لما عليه اهل السنة والجماعة ومن البدع المندوبة احداث نحو الربط والمدارس وكل احسان لم يعهد في الصدر الاول والكلام في دقائق التصوف ومن البدع المكروهة زخرفة المساجد وزوقة المصاحف ومن البدع المباحة التوسع في لذيذ المآكل والمشارب والملابس وتوسيع الاكمام وقد يختلف العلما في ذلك بعضهم يجعله مكروها وبعضهم سنة وتقدم الكلام في المصافحة

عقب صلاتي الصبح والعصر في باب المصافحة وبما تقرر علم ان قوله ومحدثات الامور عام اريد به خاص اذ سنة الخلفاء الراشدين منها مع انها امر بانباعها رجوعا الى اصل شرعي وكذا سنتهم عام اريد به خاص اذ لو فرض خليفة راشد في عامة امره سر سنة لا يعضد هادليل شرعي امتنع اتباعها ولا ينافي ذلك رشد لانه قد يخطئ المصيب ونبع المستفيم يوما وفي الحديث لا حليم الا ذو عثرة ولا حليم الا ذو تجربة **قوله** رويناه اي سنن ابي داود والترمذي وكذا رواه احمد والدارمي في مسنديهما وابن ماجه في سننه واخرجه الحاكم في صحيحه بسجوة وكذا اخرجه الطبراني والبغوي في معجم الصحابة وله طرق كثيرة يظاهر كلام الشيخ هنا وفي كتاب الاربعين له ان هذا اللفظ عند ابي داود والترمذي ولفظ ابي داود قال صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم ذات يوم ثم اقبل علينا فوعظنا موعظة بليغة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب فقال قايل يا رسول الله كان هذا موعظة مودع فماذا تعهد الينا قال اوصيكم بتقوى الله والسمع والطاعة وان تأمر عليكم عبد حبشي فانه من يعش منكم بعدي فسيرى اختلافا كثيرا فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة ولفظ الترمذي نحو هذا الا انه قال بعد صلاة الغداة وفيه وان عبد حبشي وفيه واياكم ومحدثات الامور فانها ضلالة فمن ادرك ذلك فعليه بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين عضوا عليها بالنواجذ وفي بعض الطرق تمسكوا بها وعضوا عليها بالنواجذ واياكم ومحدثات الامور فان كل ما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين يعضوا عليها بالنواجذ وزاد ابن ماجه والحاكم والطبراني واخرون في اخر الحديث فانما المؤمن كالجمل الانف حيث ما قيد انقاد كذا نقله ابن رجب من الحفاظ هذه الزيادة وقالوا انها مدرجة واجيب بان رجال اخر جه باسناد جيد متصل ورواته ثقات مشهورون وقد صرح بسماع يحيى راويه عن العرباض وبه صرح البخاري في تاريخه اي وان انكره حفاظ اهل الشام وقبله البخاري في تاريخه فيقع له اوهام في اخبار اهل الشام وهو اعرف بشيوخهم واشار السخاوي الى ان هذه الزيادة عند ابن ماجه والحاكم والطبراني وابي نعيم وملازم عندهم على معاوية بن صالح عن ضمرة عن عبد الرحمن بن عمرو السلمي انه سمع العرباض فذكره قال وفي اخره عندهم فانما المؤمن الخ قال ولم يتفرد به عبد الرحمن بل رواه الحاكم ايضا من حديث عمير ابي حمله التنيسي وشام في فوايد من حديث مروان بن محمد الطاطري كلاهما عن عبد الله بن العلا بن زبر عن يحيى بن ابي المطاع قال سمعت العرباض وذكره ولذا رواه الطبراني والشقفي في اول الاربعين له معا من حديث ابراهيم بن

Copyright King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)